

الحقوق والواجبات :

تعليمات انضباط الطلبة في المؤسسات التعليمية

أن وجود الطالب في الحرم الجامعي تحكمه مجموعة من التعليمات يجب عليه الالتزام بها لكي تسير العملية التعليمية بصورة صحيحة. هذه التعليمات تخص علاقة الطالب مع أساتذته ومع الموظفين وزملائه في الحرم الجامعي وفي مايلي بعض منها:

- 1- التقيد بالقوانين التي تصدرها الوزارة والاورام الصادرة من الجامعة أو الكلية.
- 2- عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو تعمد إثارة الفتن الطائفية أو العرقية فعلا أو قولاً.
- 3- عدم الاساءة الى سمعة الوزارة أو المؤسسة بالقول أو الفعل.
- 4- تجنب كل مايتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عالي و احترام لأدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقة الزمالة والتعاون بين الطلبة.
- 5- السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر ايجابا على الطالب عند التعيين والترشيح للبعثات أو الزمالات الدراسية.
- 6- الامتناع عن أي عمل من شأنه الاخلال بالنظام والطمأنينة والسكينة داخل الحرم الجامعي أو المشاركة فيه والتحريض عليه أو التستر على القائمين به.
- 7- المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الكلية.
- 8- التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة.
- 9- تجنب الدعوات الى قيام تنظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارسة اي صنف من صنوف الاضطهاد السياسي او الديني او الاجتماعي.
- 10- تجنب الدعاية لاي حزب او تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان بنشر الصور أو اللافتات أو إقامة الندوات.
- 11- عدم دعوة شخصيات حزبية لألقاء أو إقامة محاضرات أو ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظا على الوحدة الوطنية.

العقوبات:

هذه بعض العقوبات بحق الطالب المتجاوز على القوانين والاورام المعمول بها داخل الحرم الجامعي وهي:

عقوبة التنبيه: يعاقب الطالب بالتنبيه اذا خالف وكالتالي:

- 1-عدم التقيد بالزي الموحد.

2-الاساءة الى زملائه بين الطلبة بالفعل والقول داخل الحرم الجامعي.

3-أخلالة بالنظام والطمأنينة والسكينة في الحرم الجامعي.

عقوبة الفصل: يعاقب الطالب بالفصل المؤقت (30 يوم) اذا ارتكب :

1-التجاوزبالقول على أحد منتسبي الجامعة.

2-قيامه بالتشهير بأحد اعضاء الهيئة التدريسية داخل الحرم الجامعي أو خارجه.

3-قيامه بوضع الملصقات التي تخل بالنظام العام والادب داخل الحرم الجامعي.

4- استعمال العنف ضد زملائه من الطلبة.

يعاقب الطالب بالفصل المؤقت (لاتزيد على السنة) اذا ارتكب :

1-مارس أو حرض على التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.

2-أعتدائة بالفعل على أحد منتسبي الجامعة

3-استعمال العنف ضد زملائه أو التهديد بالقيام بأعمال عنف مسجلة داخل الحرم الجامعي.

4- تجاوزة بالقول على أحد أعضاء الهيئة التدريسية داخل الحرم الجامعي وخارجة.

5- الاساءة الى سمعة الجامعة بالقول أو الفعل.

6-ثبوت النصب والاحتيال على زملائه الطلبة ومنتسبي الكلية.

يعاقب الطالب بالفصل النهائي اذا ارتكب :

1-أعتدائة بالفعل على أحد أعضاء الهيئة التدريسية أو المحاضرين.

2-أتيان فعل مشين ومناف للاخلاق والاداب العامة.

3-تقديم اية مستندات أو وثائق مزورة مع علمه بها.

4-ثبوت ارتكابه عمل يخل بالامن والطمأنينية داخل الحرم الجامعي.